

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المستقبل

كلية الهندسة والتقنيات الهندسية

قسم الهندسة الكيماوية والصناعات النفطية

المرحلة الثانية

التدريسي م.م علي عباس محمد



جامعة المستقبل
AL MUSTAQBAL UNIVERSITY

جرائم نظام البعث في العراق

م.م علي عباس محمد

٢,٢,١ عسكره المجتمع:

اعتمد النظام البعثي منذ تسلمه مقاليد الحكم على تعبئه الجماهير وعسكرة المجتمع لحمايته من ردود افعال المواطنين الرافضين لحكمه. اذ كانت هناك جملة من الاهداف التي تصب في مصلحة النظام منها تنظيم مؤسسات رديفه للجيش تقوم على تنظيمات يقودها الحزب مثل: (الجيش الشعبي، تنظيمات الطلائع، الفتوى والشباب، جيش القدس، ا فدائيو صدام، اشبال صدام، جيش يوم النخوه)

لقد اسهمت هذه السياسه في تحويل المجتمع الى معسكر كبير لتدريب على حمل السلاح وتفعيل استعماله فيما جرى الولايات على الشعب العراقي والشعوب المنطقه بما حصل في حربي الخليج الاولى والثانيه وحرب تغييرات نظام البعث. وقد سلبت سياسات النظام المتعلقه بعسكره المجتمع. من ذلك المجتمع حقه في العيش الامن المستقر والاستمتاع بحياه صحيه امنه وطويله؛ ففي الوقت الذي كانت فيه شعوب المنطقه تعيش التنميه على المستويات كافه كان العراق غارقا في دوامات الحرب والدمار.

٢,٢,٢. موقف النظام البعثي من الدين.

حارب النظام البعثي منذ اليوم الاول من توليها السلطه الدين و علمائه لانه كان يرى ان الشعب العراقي من اكثر شعوب المنطقه اطلاعا على الافكار المستحدثه التي طالما تفاعل معها بالنقد والتصويب الذي جعل من الشعوب التي يصعب على افراده تبني فكره بعينها؛ ويعود ذلك الى جملة اسباب لعل اهمها سعه اطلاعه وعمقه الثقافي وحضارته الضاربه في القدم التي دعمت شخصيه الفرد العراقي وزادت من قوتها وصلابتها لذا كان من الصعب على اي جهه حزبيه كانت ام غير حزبيه ان تقنع مجتمعا كاملا بافكارها وانت تلزمه بتطبيقاتها حتى لو كان قصرا فما كان منه الا ان حارب عقائد الناس وضربها في الصميم؛ وطرح بدلا عنها افكارا حزبيه فاشيه؛ اذ كان يجمع ويعتقل ويعذب اصحاب الفكر و علماء الدين في المجتمع ومن ذلك:

١. محاربه الحوزه العلميه وطلبتها بين التضييق بالاقامه الجبريه؛ واعدام والاختيال والتفسير لاسيما ما جرى على المرجع الاعلى (السيد محسن الحكيم) وابنائهم واعدام المرجع والمفكر والفيلسوف الكبير (السيد محمد باقر الصدر) واخته العلويه المفكره (بنت الهدى) وكان اخرها جريمته في اختيال المرجع الديني (والسيد محمد صادق الصدر ونجليه) وباشراف مباشر من راس النظام.

٢. محاربه علماء الدين السنه المعارضين للنظام واعدامهم واطهر مثال على ذلك اعدام كل من (الشيخ عبد العزيز البدري واخيه الشيخ عبد الرؤوف البدري)

٣. تدمير دور العباده كالمساجد والحسينيات والكنائس مثل كنيسه (مار يوسف) في منطقه العماديه وهي كنيسه يعود تاريخ بناؤها الى القرن السابع الميلادي.
٤. محالات خطباء المنبر الحسيني فاخيله كثير منهم كالشيخ الخطيب (عبد الزهره الكعبي رحمه الله تعالى) الذي دس له السوم في فنجان قهوه وهو في مجلس فاتحه في كربلاء وقتل ما يزيد على (٤٠٠) خطيب منبر حسيني ولم ينجي من القتل الا من هاجر في خفيه كالشيخ) الدكتور احمد الوائلي والسيد جاسم الطويرجاوي والشيخ باقر المقدسي رحمهم الله)
٥. هدم المدارس الدينيه في النجف الاشرف واغلاق عدد كبير منها بعد افراغها من طلبتها بالتهجير والسجون
٦. تسفير مئات الطلبة من الحوزه العلميه المغتربين من الهند وباكستان وافغانستان والصين وايران.
٧. اغتيال علماء وتلفيق التهم الكيديه ضد علماء الدين وطلبه الحوزه العلميه.
٨. حرق المكتبات الدينيه العامه وهدم ابنياتها في النجف الاشرف وكربلاء المقدسه.
٩. مصادر المکتبات الخاصه وسرقه المخطوطات الدينيه النادره.
١٠. العمل على تسقيط علماء الدين وطلبه العلوم الدينيه ابره بث الشاعات او دس رجال الامن بعد الباسهم الملابس الدينيه بين طلبه الحوزه والمجتمع العراقي.
١١. منع اصدار الصحف والمجلات ووسائل الاعلام الاسلاميه في الداخل وحظر دخول الصادر منها في الخارج .
١٢. احتكار وسائل التربيه والتعليم كلها وسيطه على برامج المدارس والجامعات العراقيه.
١٣. منع انتشار الكتب الاسلاميه ومحاربتها وذلك بحظر طباعتها واستيرادها وتوزعها وتداولها.
١٤. اغلاق المؤسسات الاسلاميه للتربيه والتعليم الخيري مثل المدارس الحوزويه والثانويات والكليات.
١٥. منع اقامه الشعائر الاسلاميه وصلاه الجمعه وصلاه الجماعه.
١٦. الضغط على ائمه المساجد والخطباء الارتباط باجهزه السلطه واستحصال الاجازات والموافقات من الامن.

١٧. منع تداول المحاضرات الدينيه والقصائد الدينيه المسجله على اشطره صوتيه او فيديويه.

١٨. مراقبه المساجد وحسينيات بواسطه وكلاء الامن ورجال الحزب وكتابه التقارير عن رواد المساجد والحسينيات.

١٩. منع زياره الامام الحسين عليه السلام مشيا.

٢٠. منع مجالس عزاء الامام الحسين في المساجد المركزيه والاماكن العامه.

٢١. التضييق على سائقي المركبات النقل وحثهم على عدم نقل الزائرين ال العتبات المقدسه.

٢٢. اعتقال زائري العتبات المقدسه.

٢٣. منع الاذكار والشعارات والتهافتات الدينيه لدرجه اعتقال من يطلب رفع الصوت بذكر الصلاه على النبي محمد واله الطاهرين.

٢٤. تخصيص مكاتب للامن ومكاتب المخابرات داخل العتبات المقدسه.

٢٥. منع وحظر تشكيل المواكب والهيئات الحسينيه

كانت الغايه مما مر من جرائم موجهه الى العلماء الدين وخطباء المنابر والمفكرين ما ياتي:

أ. انها صله المجتمع بالشريعته والعقيده والبناء الديني الاسلامي.

ب. بث النزعه الطائفية بين اطياف المجتمع العراقي.

ت. انهاء روح الحماس والثوره لدى الجماهير.

ث. الضغط على كل من يتمسك بالممارسات العباديه والدينيه وأتهامه بمختلف الاتهامات كالرجعيه والتخلف.

وقد جند نظام البعثي لمحاربه اقامه الشعار الدينيه كل قواه فيما تجسد بقمع المنتفضين على النظام في انتفاضه صفر) انتفاضه اربعينييه الامام الحسين عليه السلام) في العام ١٣٩٧هـ؛ ١٩٧٧م الذين كانوا امتدادا لنهضه الاصلاح التي اسس لها الامام الحسين عليه السلام.

وقد تحصل من هذه الانتفاضه نتائج جمله منها:

- ١- رفع القناع عن وجه النظام البعثي .
- ٢- كانت منبها لجماهير وعاملا على ايقاظها وتواعيتها.
- ٣- كشف عن القدر والقابليه الكبيره والمعنويات العاليه التي تملكها الامه للتمكن من منازل الطغاه وقهرهم باستخدام سلاح الايمان فقط.
- ٤ . كانت بدايه لسلسله انتفاضات شهدتها مدن العراق.
- ٥ . ولدت هذه انتفاضه حاله من الاستياء والتذمر في القوات المسلحه فقد تعاطف بعض افرادها مع المتظاهرين.
- ٦ . كشفت عن ضعف النظام وتهوره عندما اقدم على اعتقال الاف الشباب والشيوخ والنساء والاطفال عراقيين وغير عراقيين.

٣. انتهاكات القوانين العراقيه.

هنا نسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقيه التي تجرم التدخل في شؤون القضاء او محاوله التأثير في اعمال وهدر الثوره الوطنيه وتبديها ومفسدين نظام الحكم وسوء استخدام المنصب والسعي وراء السياسات التي ادت الى التهديد بالحرب.

١,٣,٢. صور انتهاكات حقوق الانسان وجرائم السلطه:

ارتكب نظام البعث مجموعه كبيره من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:

- ١ . انتهاك حق الحياه بالاعدامات من دون محاكمات والقتل الفردي والجماعي.
- ٢ . انتهاك حق الحياه للاجنه بقتل الحوامل.
- ٣ . انتهاك حقوق الاقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.
- ٤ . انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجواسيس في المجتمعات العراقيه كافه.

٥. انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القصري باقتحامات في اوقات متاخره من الليل من دون مذكره تفتيش قضائيه.

٦. انتهاك حق الحريه وكافه اشكالها الدينيه والسياسيه والفكريه.

٧. انتهاك حق المواطنه واسقاط الجنسيه من مئات الالاف من الكرد الفليين والتبعيه الايرانيه.

٨. انتهاك حق الملكيه مصادرة أموال المواطنين من دون مسوخ قانوني.

٩. انتهاك البيئه بحرق المزروعات وقطع الاشجار وتجفيف الاهوار.

١٠. انتهاك حق المراه حديثه الولاده بحرمانها من رعايه طفلها الرضيع لعامين بعد الولاده باعدامها.

١١. تنفيذ عقوبات قاسيه وغير مشروعه من قبيل تفخيخ المتهمين وتفجيرهم واذابة اجسادهم في الأسيد.

١٢. التعسف الاتهام والتجريم بالتبعيه لعوائل واقارب اصدقاء المتهمين بالانتماء الى الاحزاب السياسيه.

١٣. التجنيد الاجباري في صفوف الجيش والجيش الشعبي في المعارك وعسكره المجتمع.

١٤. تهديد امن المنطقه والعالم بالحروب العثيه والتسبب بأزهاق وجرح مئات الالاف من الارواح البريئه.

١٥. منع حريه التعبير عن الراي ولا سيما في القضايا السياسيه.

١٦. هدر المال العام وسرقه ثروات البلد.

١٧. اهمال مؤسسات التربويه والتعليميه.

١٨. عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي.

١٩. الحصان غير المشروع البعثيين من اجل الامن من العقاب.

٢٠. التهجير القصري والتسفير الديموغرافي.

٢١. الاخفاء القصري للمواطنين.

٢٢. تسييس السلطه القضائيه وتحزيبها وتعيين القضاء البعثيين في مؤسسات القضاء.
٢٣. الاكراه على الاحتفالات (اعياد تاسيس الحزب وميلاد الرئيس واعياد شباط واعياد تموز).
٢٤. الابتزاز بالتهديد وفرض الاتاوات على المواطنين والتجار.
٢٥. اكراه الشعب على الولاء وفرض سياسة كل عراقي بعثي وان لم ينتم.
٢٦. تهديم الدور السكنيه كعقوبه للمواطنين.
٢٧. تكريم الافعال غير الاخلاقيه.
٢٨. التمييز القومي والعرفي والطائفي وتنفيذ الحرمان المقصود من الحقوق العامه.
٢٩. قتل الاسرى وتعذيبهم والتمثيل بهم.
٣٠. تجريم المطالبه بالحقوق ولا سيما تجاه حزب البعث.
٣١. منع حق معرفه الحقيقه لمصير المختفين قسرا.
٣٢. جريمه تعذيب الاطفال والنساء والشيوخ.
٣٣. منع اقامه العزاء من ذوي الضحايا المدومين واخذ ثمن الاطلاقات الناريه التي عدم فيها ذويهم.
٣٤. الاكتماظ في السجون والمواقف ودور الايداع.
٣٥. الحرمان من الخدمات الطبيه والصحيه للفئات الهشه في السجون من النساء والشيوخ والاطفال.
٣٦. جرائم الاغتيالات السياسيه للشخصيات الوطنيه.